عليه لا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الآيات اضلال الاشقياء
وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا او يجوز ان يكون التقدير ليشكروا او ليقولوا
درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبلاغة
للمفعول لان الفعلين حينئذ متعديان ولازمين ق بالتدريج به بمعنى يجوز بالاتباع عن التدين
اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد ق واعتراض الكتابة ايجاب والاعتراض عن المشرك
المنكر لهذا الحكم ونحو الاوجه انه بدل عن قوله ما اوحي وقد يكون استدلالا ما يقوله
واعرض عن المشركين ق ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف بمنع حمل الاعراض
على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب سمه
اوح والاحتفال بانسخ المبالاة ق ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة
الى ان قوله من دون الله يدل على ان ذكر قبايح الشيء في مقام الهتهم لا الاعتداد بانه
ليس سبا بل هو ذكر قبايح الشيء للامانة ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها
لا تضر ولا تنفع شيئا لا بد قبيل انها استدلال على انها لا تصلح لها للالوهية وينبغي ان يراد
بما فيها من القبايح اعم ان يكون في نفس الواقع او بطلان ذكره والاقبح فيسبوا الله ق
على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله علما تنزيه الله عن امكان
نسبة ما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا ان الله تعالى ما ينسبونه به بل يعتقدونه في
غاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاؤهم عنده فكيف يتوهم لهم نسبته تعالى سب الهتهم واجيب
بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تعالى بل اذا قالوا ليس تحبون الهكم اراد والتحبون
الى ما ينسب اليك يدعون انه غير الله ولهذا لم يقولوا لنهجون الله وعلى هذا فالوجه ان
يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ما يسبونه هو الله تعالى لا انهم لا يعلمون انه يجل الله لا الذكروا
الله بالقبايح على ما يستفاد من تفسير بغير علم وقراءة يعقوب عدوا كقعودا وانثى كالعدا
والعدو ان كالسبع ق وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركه
بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولذا لم يحضر ابن سيرين
جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن لحضر للفرق بينهما ق واحتقار ما راوا
منها ولذا كالحق فقالوا لئن جاءتهم آية فادعوا انهم لم يجبهم انه تنزيل الا كما جاء
منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يفيد آية بقوله من معتبر جاءتهم الآن بقال ليس المقصود
تقييد المراد بل بيانه ما هو مطلوبهم فتامل ويحتمل ان يكون قولهم ليس لنا المقصود تقييد
جاءتهم آية مشاكلة لمجي آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كلما راوه فهو سحر ق وليس

شيء

شيء منها بمقدرتي فكيف اجيبكم اشارة الى ان المراد بالعندية كونها مقدرة له والمقصود
بالحصر نفي القدرة عن نفسه لتبيين انه لا يملك له ان يجيبهم وعذبهم في الكلام ولبعضهم الآخر
وليكون المراد ان الآيات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى الشهود بغير حكمة وكلا منهم يلحقه القاصر
البينة قال المحقق ان فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا نظار لجامع هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه
لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم ق ان الآية المقترحة اشارة الى ان الفرد آية لا الآيات وقوله
فيما بعد والخطاب للمؤمنين اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في صنف ولو جعل ضمير انها للآيات
لكان فيه مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم العناد غاية الامكان ق انكر السبب مبالغة في
نفي السبب خطاب للمؤمنين لمنعهم عن تمني مجي الآية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي لظاهره ان يقال لهم
وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام
للانكار ان لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك تتمنون ونحن نعلم ذلك فلا
نجيب لها والثاني ان المفعول الثاني محذوف اي ما يشعركم ما يكون منهم وان ان لغات لعل
لعلها اذا جاءتهم آية لا يؤمنون بها ولعل للاشفاق بمعنى ينبغي ان يجوزوا عدم ايمانهم
بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجي الآية ونحن نقول والله اعلم ان ما فيه ان ما يشعركم
بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعروا بحالهم عنادهم فيما جاءهم
من الآيات فيقال لهم كان لم يشعركم ما يسمع بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجي ما
اقترحوا الحاصل على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه
بعد ذلك تعرفون كمال عنادهم وفي استقبال اذا مع الماضي مع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحتهم مبالغة
في عدم ايمانهم كانه تحقق مجي الآية لهم فيشكل كونه جزاء لمجي الآية ولعل المراد بتقليب ابصارهم نحو اقسمهم
وانكارهم الابصار فقلب ق اي كما انزل حمل الكفر اجمال الآية بتاويل ما انزل والانسب بالسابع
التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الكفر اليها اي كتقليبهم لم يؤمنوا به اول مرة ق في حال الا حال مشية
الله ايمانهم لم يكن لهم حال مشية الله حتى يستثنى من اوقاتهم وقت مشية الله وكانه اراد استثناء وقت
مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة وسمى حال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا
مفروضا والمستثنى منه الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان
المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشية الالجاء
استثناء منقطع فلو حاجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المتصل وان شايع في
الاحتمال مشية الاختيار ق ولذا لكن اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام
ذكر الاقسام من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل واقسموا بالله باقسام الاكثر

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)